و قال فصل و لجماعة من الفضلاء كلام فى قو له تعالى (يو م يفر المرء من أخيه و أمه و أبيه (لم إبتدأ بالأخ و من عادة العرب أن يبدأ بالأهم فلما سئلت عن هذا قلت أن الإبتداء يكو ن فى كل مقام بما يناسبه فتارة يقتضي الإبتداء بالأعلى و تارة بالأدنى و هنا المناسبة تقتضي الإبتداء بالأدنى لأن المقصو د بيان فراره عن أقاربه مفصلا شيئا بعد شيء فلو ذكر القرب أو لا لم يكن فى ذكر الأبعد فائدة طائلة فإنه يعلم أنه إذا فر من الأقرب فر من الأبعد و لما حصل للمستمع إستشعار الشدة مفصلة فإبتدئ بنفي الأبعد منتقلا منه إلى الأقرب فقيل أو لا (يفر المرء من أخيه (فعلم أن ثم شدة تو جب ذلك و قد يجو ز أن يفر من غيره و يجو ز أن لا يفر فقيل (و أمه و أبيه (فعلم أن الشدة أكبر من ذلك بحيث تو جب الفرار من الأبو ين ثم قيل (و صاحبته و بنيه (فعلم أنها طامة بحيث تو جب الفرار